

مسعى التمويل بالاعتماد الايجاري في تحسين مستوى التنمية الاقتصادية

Rental financing endeavours to improve the level of economic development

بطاهر بختة 1 bakhta bettahir

جامعة ابن خلدون-تيارت ، الجزائر، bakhta_48@hotmail.fr

تاريخ النشر: 2024/01/01

تاريخ القبول: 2023/ 12/23

تاريخ الإرسال: 2023/05/16

ملخص: تهدف هذه الدراسة إلى التركيز على مسعى التمويل بالاعتماد الايجاري في تحسين مستوى التنمية الاقتصادية. فالتمويل بالاعتماد الايجاري يعتبر لتقنية لتمويل للاستثمارات حديثة نسبيا ولكنها مستوحاة بدرجة كبيرة من تقنيات قديمة، كما تتميز هذه التقنية بخصائص كثيرة تميزها عن باقي أنواع التمويل، إضافة إلى تنوعها وانقسامها إلى أنواع عديدة. فهذا نوع من التمويل له أهمية كبيرة في نهوض بمستوى التنمية ككل خاصة الاقتصادية التي باتت تشكل جزء هام من تقدم وتطور البلدان. وخلصت هذه الدراسة إلى عدة نتائج نذكر منها أن تمويل بالاعتماد الايجاري هو وسيلة فعالة تلقى رواجاً في فترة الأخيرة نظراً لانجازات المحققة بفضل هذا نوع من التمويل، والذي لا ننسى انه له أيضا فائدة على تحسن مستوى التنمية الاقتصادية في عدة بلدان. الكلمات المفتاحية: التمويل؛ الاعتماد الايجاري؛ التنمية الاقتصادية.

Abstract: This study aims to focus on rent-based financing's endeavour to improve the level of economic development. Rent-based financing is a relatively modern but highly inspired investment financing technique, with many characteristics that distinguish it from other types of financing, as well as its diversity and division into many types. This type of financing is of great importance for the advancement of development as a whole, especially economic development, which has become an important part of countries' progress and development. This study has yielded several conclusions, including that rental credit financing is an effective and recently sought-after means because of the achievements of this type of financing, which we do not forget also has the benefit of improving the level of economic development in several countries.

Keywords: funding; Rental accreditation; Economic development.

* المؤلف المرسل: بطاهر بختة

1. مقدمة

يقوم النشاط الاقتصادي على أساس استخدام وتدوير الأموال سواء على مستوى إنشاء المشاريع أو تجميع وتوسيع المشاريع الموجودة أصلاً، وبالتالي السماح بالتنمية الاقتصادية. وتهدف كل المؤسسات الاقتصادية إلى التأقلم مع ظروف السوق والمنافسة، ولتحقيق ذلك فإن تلك المؤسسات مجبرة على الاستثمار لتنمية نشاطاتها أو تجديد وسائلها الإنتاجية، سواء بسبب تقادم تلك الوسائل أو لسبب آخر. وعليه فإنه، من الناحية الاقتصادية يقال أن تلك المؤسسات بحاجة إلى تمويل كالتمويل الاجاري.

فالتأجير التمويلي يساهم في ترشيد قرارات التمويل في المؤسسة ويشجع المؤسسات على شراء الأصول وتحديثها حتى تواكب التطورات التكنولوجية، مما يخفض من تكلفة إنتاجها ويحسن من نوعية المنتجات، ويمكن المؤسسات من المنافسة، وهذا يؤدي إلى تزايد الصادرات مما ينعكس بالإيجاب على الاقتصاد الوطني ومع ازدياد أهمية التأجير التمويلي وانتشاره، كما إن اتخاذ المؤسسات قرار التأجير التمويلي كبديل للاقتراض كونه يحقق بعض الخصائص التي تميزه عن غيره من مصادر التمويل الأخرى ويساعد في تحقيق التنمية الاقتصادية. ومنه يمكن طرح الإشكالية التالية: هل للتمويل بالاعتماد الاجاري مساهمة فعالة في تحقيق التنمية

الاقتصادية؟

الأسئلة الفرعية

- ما ماهية التمويل؟
- ماهي متطلبات التنمية الاقتصادية؟
- ماهي مرتكزات التمويل بالاعتماد الاجاري؟

الفرضيات

- الاعتماد الاجاري يعتبر تقنية تمويل حديثة وصعبة تطبيق؛
- التمويل الاجاري ليس له فائدة كبيرة في تحقيق التنمية الاقتصادية.

المنهج المستخدم

بالنظر إلى طبيعة الموضوع، فإنه اعتمد على المنهج الوصفي التحليلي وهذا بغرض وصف تقنية التمويل بالاعتماد الاجاري وتحليل خصائصها للوقوف على المميزات التي تجعل منها بديلاً تمويلياً مناسباً لطبيعة حاجيات المؤسسات التي تساهم بدورها في تحقيق التنمية الاقتصادية.

هيكل الدراسة

قسم هذا البحث إلى ثلاث محاور، حيث ركز في المحور الأول على ماهية التمويل، المحور الثاني ركز فيه على مرتكزات التنمية الاقتصادية، أما المحور الثالث كان حول مرتكزات التمويل بالاعتماد الاجاري.

2. ماهية التمويل

1.2. أهمية التمويل

إن الغرض من الحصول على التمويل هو سد الاحتياجات المالية للمؤسسة سواء كانت احتياجات قصيرة الأجل والتي تخص دورة الاستغلال، أو احتياجات طويلة الأجل والتي تخص دورة الاستثمار، وتكمن أهمية التمويل لهاتين الدورتين كما يلي: (زواوي، 2008-2009، الصفحات 31-32)

1.1.2. الحاجة إلى التمويل قصير الأجل

تلجأ عادة المؤسسات إلى التمويل قصير الأجل لتمويل العجز في رأس المال العامل الناتج على نمو النشاط الداخلي للمؤسسة، فأتداء دورة نشاطها عليها أن تغطي مخزوناتا ومدينوها، ويعتبر الائتمان التجاري والائتمان المصرفي من المصادر الرئيسية لهذا النوع من التمويل. وتلعب مصادر التمويل قصيرة الأجل دورا هاما في استمرارية النشاط وتوسيعه، حيث تعتبر هذه الأخيرة المحرك الأساسي للعمليات الجارية عن طريق تغطية جزء كبير من عناصر الأصول المتداولة.

ولهذا فان هذا النوع من التمويل يعتمد على طبيعة عمل أو طبيعة النشاط الذي تمارسه المؤسسة. وبالرغم من أن المؤسسات تتجنب عددا من المشاكل فيما لو أمكنها الحصول على تمويل طويل الأجل لتمويل احتياجاتها في الموجودات أو الأصول المتداولة إلى أنه رغم هذه الحقيقة ، فان المؤسسات تلجأ إلى التمويل قصير الأجل للأسباب التالية:

- ضعف نسبة المخاطرة، وهو أمر يهم الدائنين أي أن قصر فترة تسديد الدين تجعل المستثمرين يفضلون استثمار أموالهم لضعف المخاطرة ولقابليتهم على التنبؤ بما يمكن أن يحدث فيما يتعلق بوضع المؤسسة، وبالتالي احتمالية حصولهم على أموالهم وفق الشروط المتفق عليها عالية؛
- قد يكون الحصول على تمويل قصير الأجل اقل تكلفة من الحصول على التمويل متوسط أو طويل الأجل، لقصر فترة السداد ولضعف نسبة المخاطرة؛
- الحاجة للأموال في بعض المؤسسات الموسمية، لهذا تلجأ هذه الأخيرة إلى البحث عن مصادر تمويل قصيرة الأجل لسد النقص الآني في السيولة وتمويل احتياجاتها الموسمية؛
- بعض حالات التمويل قصير الأجل تكون بدون فوائد، أي لا تتحمل المؤسسات أي تكلفة وذلك في حالات الشراء بالأجل على أن يتم التسديد بمدة معينة فان لم يتم التسديد بالمدة المتفق عليها، فان ذلك يعني عدم تحميل المؤسسة أي تكلفة نتيجة لحصولها على ذلك الائتمان.

2.1.2. الحاجة إلى التمويل طويل الأجل

تلجأ المؤسسة إلى هذا النوع من التمويل لتغطية النشاطات الاستثمارية التي تقوم بها لفترات طويلة، وهذا لغرض الحصول إما على وسائل الإنتاج ومعدات وإما على عقارات مثل الأراضي، المباني الصناعية والتجارية والإدارية، ونجد أن المؤسسات تسعى للتمويل طويل الأجل بغرض تحقيق مايلي:

- تمويل شراء الأصول الدائمة ذات العمر الطويل؛

- تمويل الجزء الدائم من رأس مال العامل، على أن يتم تمويل الجزء الآخر بخليط من السحب على المكشوف والتمويل قصير الأجل؛
- تمويل ما يتم الاضطلاع به من استثمارات رأسمالية، وكذا التوسعات الطويلة الأجل للمؤسسة.
وحتى تحقق المؤسسة الاقتصادية الفعالية في اختيار واستخدام هذه الأموال في تغطية احتياجاتها، لابد من وجود دراسة مسبقة لمختلف مصادر التمويل ومختلف العوامل المؤثرة فيها لاختيار التوليفة المثلى.

2.2. طرق التمويل

يمكن النظر إلى أشكال التمويل من عدة جوانب أهمها:

1.2.2. أشكال التمويل من حيث المصدر الحصول عليه

وينقسم التمويل تبعاً لمصادره إلى:

- تمويل ذاتي: ويقصد به مجموع الوسائل التمويلية التي أنشأتها المؤسسة بفعل نشاطها العادي أو الاستغلالي والتي تبقى تحت تصرفها بصورة دائمة أو لمدة طويلة، وعليه فالتمويل الذاتي هو نمط من التمويل يستخدم تراكم المدخرات المتأتية من الأرباح التي حققها المشروع للوفاء بالتزاماته المالية، وتختلف قدرة المشروعات في الاعتماد على هذا المصدر لتمويل احتياجاتها ويرجع ذلك إلى أن توسيع إمكانيات التمويل الذاتي يرتبط أساساً بقدرة المشروع على ضغط تكاليف الإنتاج من جهة ورفع أسعار منتجاته الأمر الذي يسمح بزيادة الأرباح من جهة أخرى؛

- تمويل خارجي: ويتمثل في لجوء المشروع إلى المدخرات المتاحة في السوق المالية سواء كانت محلية أو أجنبية بواسطة التزامات مالية (قروض، سندات، أسهم) لمواجهة احتياجاته التمويلية وذلك في حالة كفاية مصادر التمويل الذاتي المتوفرة لدى المؤسسة.
ويمكن هنا التمييز بين التمويل الخاص الذي يأتي من مدخرات القطاع الخاص (أفراد أو مؤسسات والذي يكون في شكل أسهم أو سندات) وبين التمويل العام الذي يكون مصدره موارد الدولة ومؤسساتها (قروض بنكية وسندات خزينة)، وتختلف الأهمية النسبية لكل من هذين النوعين من بلد لآخر حسب طبيعة النظام الاقتصادي السائد في هذا البلد.

2.2.2. أشكال التمويل حسب الغرض الذي يستخدم لأجله

ينتج عن هذا التصنيف مايلي:

- تمويل الاستغلال: ويتمثل في ذلك القدر من الموارد المالية الذي يتم التضحية به في فترة معينة من أجل الحصول على عائد في نفس فترة الاستغلال، وبهذا المعنى ينصرف تمويل الاستغلال إلى تلك الأموال التي ترصد لمواجهة النفقات التي تتعلق أساساً بتشغيل الطاقة الإنتاجية للمشروع قصد الاستفادة منها كنفقات شراء المواد الخام ودفع أجور العمال وما إلى ذلك من المدخلات اللازمة لإتمام العملية الإنتاجية والتي تشكل في مجموعها أوجه الإنفاق الجاري.
- تمويل الاستثمار: يتمثل في الأموال المخصصة لمواجهة النفقات التي يترتب عنها خلق طاقة إنتاجية جديدة أو توسيع الطاقة الحالية للمشروع كافتناء الآلات والتجهيزات وما إليها من العمليات التي يترتب عنها خلق إنتاجية جديدة أو توسيع الطاقة الحالية للمشروع كافتناء

الآلات والتجهيزات وما إليها من العمليات التي يترتب على القيام بها زيادة التكوين الرأس مالي للمشروع. (عمر، 2013، الصفحات 18-19)

3.2. عيوب التمويل

إن للتمويل التقليدي بمختلف أنواعه عيوب كثيرة نذكر منها: (هريان، 2014-2015، الصفحات 38-39)

1.3.2. عيوب التمويل الداخلي

- رغم المزايا التي يتمتع بها هذا النوع من التمويل من استقلالية وحرية يتمتع بها المسير في اتخاذ قراراته إلا أنه يحتوي على العديد من المساوئ والعيوب يمكن عرضها كمايلي:
- يكون التمويل الذاتي عائقا لتطور المؤسسة عندما تعتمد عليه بصورة كبيرة، لأنه عادة لا يكفي لتغطية كل الاحتياجات المالية، ويتوجب عليها إما اللجوء إلى القروض الخارجية وإما الاستثمار بقدر الأموال المتاحة لها وبالتالي تضييع منها الفرصة؛
- لا يعتبر التمويل الذاتي حافزا للعمال لزيادة إنتاجيتهم، إذ أن دمج أرباح المؤسسة في رأس مالها قد يحرم هؤلاء العمال من الحصول على منح وامتيازات مالية كانت قد توجه للتوزيع عليهم نظير ما بذلوه من جهد، وهذا ما ينعكس سلبيا على أدائهم في المستقبل، وبالتالي تقل أرباح هذه المؤسسة، بسبب انخفاض إنتاجية العمال؛
- الاعتماد المفرط على هذا النوع من التمويل يؤدي إلى النمو البطيء وحرمان المؤسسة من الاستفادة من الفرد الاستثمارية المربحة، ذلك لأن الأموال المتاحة تكون محدودة، وفي حالة ما إذا كانت هناك فرص استثمارية تتطلب أموال ضخمة والمؤسسة لا تستطيع الدخول في هذا الاستثمار المربح، وبالتالي تفوت الفرصة على نفسها؛
- يتميز التمويل الذاتي باعتماده على مدخرات صغيرة جدا غالبا لا تكفي لمواجهة احتياجات المؤسسة من أجل تغطية نفقاتها المختلفة، وتتجلى المشكلة التمويلية خاصة لهذه المؤسسات إذا تعرضت إلى مشاكل سيولة نتيجة عدم قدرتها على بيع منتجاتها في فترة مناسبة أو إذا فوجئت بارتفاع شديد في أسعار المواد الأولية التي تحتاجها.

2.3.2. عيوب التمويل غير الرسمي

- تضطر المؤسسات للجوء إلى مصادر التمويل الخارجية في ظل عدم قدرتها على الحصول على القروض الخارجية من المؤسسات المالية الرسمية. إلا أن هذا النوع من التمويل له عيوب كثيرة يمكن إجمالها فيمايلي:
- إن حجم القروض التي يمكن تقديمها بواسطة التمويل غير الرسمي صغيرة لا تمكن المؤسسة من الحصول على كامل احتياجاته التمويلية؛
- مدة القرض تكون قصيرة في أغلب الأحيان وبالتالي يعجز عن تغطية التمويل لرأس المال الثابت؛
- العيب الأكبر هو أن سعر الفائدة على القروض في هذا التمويل كبيرة جد، لأن الفائدة في هذا النوع من التمويل تكون في مدة قصير جدا، قد تكون أسبوع، أو شهرا، وبالتالي فإن معدل الفائدة السنوية يكون كبير جدا.

3. متطلبات التنمية الاقتصادية

يعتبر مفهوم التنمية الاقتصادية من المفاهيم التي أحدثت عدة تغيرات في وسط الاقتصادي لضمان التحسن المتزايد في نوعية الحياة لكل أفراد. من خلال زيادة إشباع حاجاتهم ورغباتهم عن طريق الترشيد المستمر لاستغلال الموارد الاقتصادية المتاحة.

1.3. عناصر التنمية الاقتصادية

تحتوي على عدد من العناصر أهمها: (حمداني، 2008-2009، صفحة 15)

- الشمولية: فالتنمية هي تغير شامل ينطوي ليس فقط على الجانب الاقتصادي المادي، ولكن أيضا على الجانب الثقافي والسياسي والاجتماعي والأخلاقي. وبذلك تكون التنمية تعني التوازن في البنية القطاعية للاقتصاد، والتوازن الاجتماعي بين المناطق الجغرافية والفئات الاجتماعية، وتوطن القدرة التكنولوجية، والاعتماد على الذات، وبناء اقتصاد وطني متكامل. وتأكيدا لشمولية التنمية، يذهب شومبيتر إلى أن التنمية تنصرف إلى الإخلال المستمر بحالات التوازن والثبات الموجود؛ لكي ينتقل الاقتصاد من حالة توازن إلى حالة توازن جديد يختلف عن اللاتوازن السابق، بينما ينصرف النمو إلى التغير البطيء على المدى الطويل، والذي يتم من خلال الزيادة التدريجية والمستمرة في معدل نمو السكان ومعدل نمو الادخار؛

- حدوث زيادة مستمرة في متوسط نصيب الفرد من الدخل الحقيقي لفترة طويلة من الزمن؛ مما يعني أن التنمية عملية طويلة الأجل، أي أنها تتصف بالاستمرارية أو الديمومة؛

- حدوث تحسن في توزيع الدخل لصالح الطبقة الفقيرة: إذ أن الفهم الصحيح لعملية التنمية يعني توزيع ثمار النمو على نحو أكثر عدالة في المجتمع، وأن يستطيع المجتمع ككله من خلالها أن يحقق إشباعا لحاجاته الضرورية. وإذا فالتنمية لا تتطلب فقط النمو في نصيب الفرد من الناتج، ولكنها تتضمن أيضا التحسينات في السلع الاستهلاكية المتاحة لأكثر نسبة من السكان بما في ذلك الأفراد ذوي الدخل المحدود؛

- ضرورة التحسين في نوعية السلع والخدمات المقدمة للأفراد؛ لأن الزيادة في الدخل النقدي لا تضمن في حد ذاتها تحسن المستوى الاقتصادي والاجتماعي للأفراد، حيث تبين مختلف الدراسات أن من أهم خصائص الطبقة الفقيرة في المجتمع المتخلفة سوء التغذية، ارتفاع معدل الأمية، سوء الحالة الصحية، وسوء المسكن وازدحامه؛

- تغيير هيكل الإنتاج بما يضمن توسيع الطاقة الإنتاجية بطريقة تسمح بالتراكم الذي يمر عبر تنوع الإنتاج من القطاعات المختلفة؛ مما يسمح بخلق سوق لمختلف المنتجات؛ الأمر الذي يسمح بمزيد من التوسع، وخاصة إذا اعتمد الإنتاج على القطاعات الصناعية ذات المرونة الإنتاجية.

2.3. أهداف التنمية الاقتصادية

للتنمية الاقتصادية ثلاث أهداف جوهرية يمكن تلخيصها كمايلي: (معلم، 2016-2017،

صفحة 16)

- توفير الحاجات الأساسية: يحتاج الأفراد لاستمرار الحياة إلى حاجات أساسية تتمثل في الغذاء والمسكن والصحة والحماية من مختلف الأخطار، وأن التنمية الاقتصادية شرط ضروري لتحسين جودة الحياة؛

- رفع مستوى معيشة الأفراد: ويتحقق ذلك بزيادة مداخيل الأفراد، وتوفير فرص العمل، ورفع مستوى التعليم والصحة والارتقاء بالقيم الإنسانية والثقافية في المجتمع؛
- توفير عنصر الحرية: ويقصد بالحرية تمكين الأفراد من تقرير مصيرهم بأنفسهم وتخليصهم من العبودية والاعتمادية وتحقيق التنمية الاقتصادية تزداد حرية الأفراد وتزيد قدرة الدولة على تقرير مصيرها؛

ويرتبط تطور أهداف التنمية بتطور مفهوم التنمية لذلك لا بد من إضافة هدف آخر وهو الحفاظ على البيئة، حيث أن تحقيق رفاهية الأجيال الحالية يجب أن لا تكون على حساب استنزاف الموارد الطبيعية لأن في ذلك إجحاف بحقوق الأجيال المستقبلية.
وقد اتفقت الدول الأعضاء في منظمة الأمم المتحدة في سنة 2000 على تحقيق ما يسمى بالأهداف الإنمائية للألفية بحلول عام 2015 وتتمثل في ثماني أهداف وهي: (معلم، 2016-2017، صفحة 17)

- القضاء على الفقر المدقع والجوع: ويتضمن تخفيض نسبة السكان الذين يقل دخلهم اليومي عن دولار واحد إلى النصف وكذلك توفير العمالة الكاملة والمنتجة والعمل اللائق للجميع.
وتخفيض نسبة السكان الذين يعانون من الجوع إلى النصف في الفترة 1990 - 2015؛
- تحقيق تعميم التعليم الابتدائي: ويتضمن كفالة تمكن الأطفال في كل مكان سواء كانوا ذكورا أو إناثا من إتمام مرحلة التعليم الابتدائي بحلول عام 2015؛
- تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة؛
- تقليل وفيات الأطفال: ويتضمن تعميم إتاحة خدمات الصحة الإنجابية بحلول عام 2015؛
- تحسين صحة الأمهات؛
- مكافحة الإيدز والملاريا والأمراض الأخرى؛
- ضمان الاستدامة البيئية؛
- إقامة شراكة عالمية من أجل التنمية: ويشمل إقامة نظام تجاري ومالي يتصف بالانفتاح والتقييد بالقواعد والقابلية للتنبؤ به وعدم التمييز. ومساعدة الدول الأقل انمءاء بإعفاء صادراته من التعريفات الجمركية ووضع برنامج لتخفيف عبء الديون على تلك الدول وزيادة المساعدة الإنمائية للدول التي أعلنت التزامها للحد من الفقر؛

وكما ورد في تقرير التنمية البشرية لسنة 2014 فإن هناك هدفا آخر لا بد من السعي لتحقيقه لأجل ضمان استمرارية التنمية الاقتصادية وهو بناء المناعة ومواجهة المخاطر التي من شأنها تهديد مكاسب التنمية. حيث لابد من اتخاذ الإجراءات الوقائية التي من شأنها حماية الدول من الكوارث الطبيعية والأزمات الاقتصادية والسياسية بما يتضمن استمرار رفاهية الشعوب.

3.3. عقبات التنمية الاقتصادية

هناك مجموعة من العقبات تواجه البلدان النامية إزاء قيام التنمية الاقتصادية فيها، وهذه العقبات متنوعة ومتباينة، وهي تنقسم إلى ثلاث أقسام هي:

1- العقبات الاقتصادية

- توجد عقبات اقتصادية عديدة ومتنوعة تعرقل قيام التنمية الاقتصادية، تتركز في الجوانب التالية: (جمعون، 2004-2005، الصفحات 35-37)
- انتشار الفقر والمرض والجهل في البلدان النامية، مما يؤدي إلى ضعف ومحدودية تكوين رأس المال في هذه البلدان؛
 - قلة ومحدودية توفر وتواجد الموارد الطبيعية في البلدان النامية؛
 - وجود الثنائية الاقتصادية (الاقتصاد المزدوج، قطاع أجنبي وقطاع محلي وطني) في العديد من البلدان النامية؛
 - ضيق الأسواق المحلية للبلدان النامية؛
 - عدم كفاية الهياكل الأساسية للإنتاج (طرق، مباني، طاقة...)
 - قلة الادخار إلى جانب ضعف الحافز على الاستثمار.

2- العقبات السياسية والاجتماعية

- من بين العوامل الأساسية المساعدة على قيام التنمية، يوجد العامل السياسي لأن عدم توفر الاستقرار السياسي يشكل عائقا أمام عملية التنمية وهو حال البلدان النامية. وعليه فإن اتخاذ القرارات الاقتصادية التنموية يتطلب استقرارا سياسيا في الدولة حتى تتمكن من خلق جو ملائم للخروج من المشاكل والنهوض نحو التنمية.
- أما بالنسبة للعقبات الاجتماعية التي تعرقل مسار التنمية فيمكن إدراجها عبر النقاط التالية:
- الانفجار السكاني (الظاهرة التي تعاني منها البلدان النامية) وعلاقته بالموارد الطبيعية أو الثروة المادية، حيث نجد أن هذه الأخيرة أقل من الحجم السكاني وعليه يصعب على الحكومة توفير المتطلبات الأساسية، الأمر الذي يخلق ضغوطا متزايدة على مواردها المالية المحدودة وتتسع فيها فجوة التمويل؛
 - ضعف التعليم والتدريب، ونُدرة المهارات الفنية والإدارية، وكذلك الجهل الاقتصادي الذي يتركز بالتوجه نحو النشاط الخدمي مستبعدا النشاط الإنتاجي؛
 - عدم كفاءة وكفاية الجهاز الحكومي لقيامه بأعباء النشاط الخدمي والإنتاجي، إضافة إلى محدودية وتدني الإخلاص نحو القيام وإنجاز التنمية الاقتصادية؛
 - عدم وجود عدالة توزيع الدخل القومي بين عناصره المكونة له.

3- العقبات التكنولوجية والتنظيمية

- تحتاج عملية التنمية إلى تنسيق وتعاون مكثف بين القطاع العام والقطاع الخاص اللذين يشكلان أساس اقتصاد الدولة، دون أن ننسى ضرورة وجود جهاز حكومي فعال ذو كفاءة عالية من أجل تحمل المسؤوليات في سبيل تحقيق التنمية المرغوب فيها، وهذا عن طريق نقل التكنولوجيا المناسبة والتكثيف من الدورات التدريبية لرفع مستوى الجهاز الحكومي حتى يتسنى له مواكبة التقدم.

وعليه فالدول النامية تحتاج إلى نقل تكنولوجيا بسيطة غير معقدة أي بما يتناسب مع طبيعة وظروف الدول، لأن استخدام التكنولوجيا العالية دون دراسة كافية لاحتياجات الدول النامية عن نوع التكنولوجيا المطلوبة لن يحل مشكلات التنمية بل سيشكل عقبة أمامها.

4. مرتكزات التمويل بالاعتماد الايجاري

إن تطبيق القرض الايجاري بطبيعته وخصائصه الأصلية، كونه تمويل كامل مع ضمانات وشروط محدودة ومبسطة، والتي تمثل قوة هذا النمط التمويلي، ولكنها برغم ذلك فهي مهمة من طرف البنوك والمؤسسات المالية التي تمارس القرض الايجاري في عدة بلدان خاصة النامية.

1.4. أهمية ومراحل سير الاعتماد الايجاري

1.1.4. أهمية الاقتصادية للاعتماد الايجاري

من الناحية الاقتصادية يعتبر عقد الاعتماد الايجاري عقدا ماليا، يسمح للأشخاص المستفيدين منه إلى إنشاء مشاريع جديدة، أو تحديث المشاريع القائمة عن طريق تزويدها بالأجهزة والمعدات الحديثة، ومن شأن ذلك أن يسهم في دفع عجلة الاقتصاد، ويظهر ذلك من خلال توجيه الائتمان وتوظيف الادخار لتمويل الاستثمارات الإنتاجية بدلا من تنمية الاستهلاك وتمويله، كما يساهم الاعتماد الايجاري في الحد من آثار التضخم على تكلفة عمليات التوسع الاقتصادي، أو إنشاء مشاريع جديدة، ذلك أن هذا العقد يقلل من فترات الانتظار التي تحتاج إليها المشاريع لتوفير احتياجاتها المالية، سواء بتكوين احتياجات أو طرح أسهم جديدة لزيادة رأس المال. ومن شأن هذا كله تحفيز المنافسة بين مصادر التمويل المختلفة، مما يؤدي إلى تخفيض التكلفة التي تتحملها الذمة المالية للمشاريع. ويضاف إلى ما سبق التمويل عن طريق الاعتماد الايجاري بانتظام وديمومة مسيرة الأجيال الجديدة للأجهزة والآليات التي يمكن الاستفادة منها في النهوض الاقتصادي خاصة في مجالات الأجهزة السريعة التطور كالأجهزة الطبية وأجهزة الحاسوب وغيرها. (مناصرة، 2016، صفحة 193)

2.1.4. مراحل سير الاعتماد الايجاري

تتم عملية الاعتماد الايجاري عبر ثلاثة مراحل أساسية: (طالب، 2010-2011، صفحة

(85)

- شراء الأصل من المؤسسة المؤجرة: ففي مرحلة أولى تقوم المؤسسة المستأجرة باختيار الأصل المراد تمويله بتقنية القرض الايجاري حيث يبقى اختيار الأصل من اختصاص المستأجر (المستخدم المستقبلي). فالمؤسسة تحدد طبيعة احتياجها وتشترع في عملية البحث والمفاوضات التجارية مع المورد، بحيث تصل في الإطار العام، حتى تحديد سعر اقتناء الأصل ثم بعد ذلك، وبعد إمضاء عقد القرض الايجاري مع المؤسسة المالية المتخصصة، تقوم هذه الأخيرة بشراء الأصل ودفع ثمنه وتصبح بذلك مالكة له؛

- تأجير الأصل للمستخدم: حيث يقوم المؤجر (مالك الأصل) بتأجير الأصل للمستخدم ومنحه حق الاستخدام والانتفاع بالأصل، وعملية الإيجار هنا تختلف عن الإيجار العادي بحيث أن التأجير هو الهدف الأساسي والأصلي لعملية الشراء مع حتمية تضمين عقد التأجير على وعد بمنح الحق في

تملك الأصل في نهاية مدة العقد بما أن هذه المدة تحدد بطريقة حرة بين المؤجر والمستأجر، إلا أنها عادة لا تتعدى مدة اهتلاك الأصل؛

- انتهاء قرض الإيجار (خيار الشراء): عند انتهاء مدة العقد، تجد المؤسسة المستأجرة نفسها أمام ثلاثة اختيارات، وهي:

- ✓ استعمال حق الشراء المنصوص عليه في العقد، وبالتالي تصبح مالكة للأصل؛
- ✓ تجديد العقد مع المؤسسة المالية المؤجرة، وبالتالي التفاوض على مدة عقد جديدة، أقساط إيجارية جديدة وشروط خيار الشراء؛
- ✓ إرجاع الأصل إلى المؤسسة المؤجرة.

ولا شك أن المؤسسة المستأجرة سوف تستخدم الخيار الأنسب لها والذي يتلاءم مع أهدافها كمدى حاجتها الفعلية للأصل أو دخول معدات وأصول جديدة في السوق أكثر تقنية وتطور.

2.4. مزاي وأسباب اللجوء إلى التمويل باعتماد الإيجاري

1.2.4. مزاي التمويل باعتماد الإيجاري

إن المزايا التي يقدمها الاعتماد الإيجاري لمعمول به في الشركة الجزائرية للاعتماد الإيجاري للمنقولات هو أنه يعد تمويلا شاملا لا يتطلب إضافة من جانب المستأجر على عكس طرق التمويل الأخرى، كما أنه يقدم المزايا التالية: (بوقلاشي، 2014، صفحة 309)

- يعتبر قسط الإيجار ثابتا بكيفية تسمح باهتلاك قيمة الأصل المؤجر لمدة طويلة كافية مرتبطة بالمدة للاستعمال الاقتصادي للأصل بالمقابل يمكن تطبيق اهتلاك متناقض يطلب من المستأجر؛

- يعرض على المستأجرين طريقة تمويل كاملة ومرنة بتجنب تعبئة أموالهم الخاصة؛

- يسدد الأصل انطلاقا من المردودية المتحصل عليها، كما يمكن أن يمتد تحويل الملكية لصالح المستأجر في أي لحظة بطلب من هذا الأخير؛

- يعتبر قسط الإيجار كتكلفة استغلال منخفضة من وجهة نظر جبائية من الوعاء الضريبي؛

- يستفيد المستأجر من كل ميزة حصل عليها المؤجر كإعانة، التخفيضات من المورد، الميزة الجبائية؛

- تشكل مجموعة زبائن الشركات للاعتماد الإيجاري للمنقولات من الصناديق للعتاد الفلاحي، المقاولين، الأفراد الخواص.

2.2.4. أسباب اللجوء إلى التمويل باعتماد الإيجاري

تتمثل هذه الأسباب فيما يلي: (عزة، 2011-2012، الصفحات 99-101)

بالنسبة لمورد الأصل، فإن عملية التمويل بالاستئجار تعد وسيلة لتسويق وتمويل المبيعات، وبذلك فسوف يتميز هذا المورد عن المنافسين بتقديم خدمات ملحقة، وبالتالي جذب أكبر عدد من الزبائن مما يعني تطوير المبيعات، لأن اكتساب وفاء الزبائن واستعلام عن انشغالاتهم طول مدة العقد يسمح بتلبية رغباتهم.

أما بالنسبة للمؤجر، فمن بين مبررات لجوئه إلى هذا النوع من العمليات هي المردودية التي يحققها، والتي تكون عادة أكبر من تلك المتعلقة بالقروض البنكية، كما أن المؤجر في هذه الحالة يكون أقل عرضة للخسائر من مالك الأصل في حالة عجز المستأجر عن تسديد أقساط الإيجار. وعليه فالمؤجر في وضعية أمنة لأنه بإمكانه استرداد الأصل إما لإعادة تأجير مؤسسات أخرى أو بيعه، هذا علاوة عن الاستفادة من الاهتلاكات الجبائية المرتبطة بالأصل.

كما الاستفادة من الاستئجار للأصل يشبه إلى حد ما الرفع الجبائي، إذا اهلك الأصل الممول من خلال مبالغ الإيجار المسددة، وهذا لأن هذه المبالغ تخفض من الوعاء الضريبي؛ إن قرار الاستئجار أو شراء غالبا ما يتم بالنظر إلى الاستئجار كبديل لشراء الأصل عن طريق الاقتراض، وبالتالي تتم المفاضلة بين الاستئجار والاقتراض.

- إن بديل استئجار المعدات والآليات يشابه في الأساس بديل الاقتراض وشراء التجهيزات المطلوبة، لأن كلا من بديلي التمويل المذكورين أعلاه، يرتبان على الشركة عمل دفعات تسديد دورية، وتدعي هذه دفعات تسديد القرض في حالة الاقتراض ودفعات الإيجار في حالة الاستئجار.

- امتلاك الآلية وتمويلها بالاقتراض يعطي للشركة بعض ميزات الملكية كالاستفادة من الوفورات الضريبية الناتجة عن الفائدة على القرض، وعن اهتلاك الآلية، وعن صيانة الآلية، وتستفيد الشركة أيضا من القيمة المتبقية (الخردة) للآلية عندما تكون مالكة لها.

- فالاستئجار يعطي للمؤسسة إمكانية الاستفادة من التطور التقني بالاستئجار لفترات قصيرة نسبيا، وإعادة استئجار أحدث التجهيزات والوفورات الضريبية الناجم عن أقساط الإيجار.

وتهتم المؤسسة المستأجرة عند المفاضلة بين قرار شراء الأصل أو استئجار بين التدفقات النقدية الخارجة في الحالتين، على اعتبار أن التدفقات الداخلة هي نفسها سواء كان الأصل مؤجرا أو ملكا لها. لذلك تعتمد المؤسسة حساب التدفقات النقدية لأقساط الإيجار بعد خصم الوفورات الضريبية من أقساط الإيجار الدورية، ثم تقوم بعد ذلك بخصم هذه التدفقات النقدية بمعدل خصم يتمثل في معدل الفائدة الحقيقي، وبعد حصولها على القيمة الحالية للتدفقات النقدية الخارجة على القرض الذي يتم تحديده باستبعاد الوفورات الضريبية من معدل الفائدة الاسمي، تحصل المؤسسة على القيمة الحالية للأقساط.

3.4. شروط وأنواع التمويل بالاعتماد الإيجاري

1.3.4. شروط التمويل بالاعتماد الإيجاري

تتمثل الشروط فيمايلي: (بارود، 2011، الصفحات 27-29)

- إن عقد التأجير ينقل الملكية للمستأجر بنهاية الاستئجار؛
- يعطي للمستأجر حق شراء الأصل نهاية المدة وبأقل من القيمة العادلة المتوقعة حتى يسهل ذلك تنفيذ موضوع الخيار؛
- أن فترة عقد الاستئجار مساوية لنسبة 75 % أو أكثر من العمر الافتراضي للأصل المؤجر؛
- أن تكون القيمة الحالية للحد الأدنى من مدفوعات الاستئجار تزيد بنسبة 90 % من القيمة العادلة للأصل عند بدء الاستئجار.

ونظرا لتزايد الاهتمام حول عقود التأجير وإجراءات رسملتها فقد صدرت عدة تفسيرات وتوصيات من مجلس معايير المالية الأمريكية رقم (13) لسنة 1976 وما تبعها من تعديلات وتفسيرات، ويمكن تلخيص البدائل المطروحة للمحاسبة عن عقود الاستئجار للأصول الثابتة كما يلي:

- اعتبار المدفوعات الإيجارية مدفوعات تشغيلية تحمل على الفترة المحاسبية التي دفعت خلالها؛

- رسملة عقود الإيجار وما يترتب على هذه الرسملة من آثار؛
- بالنسبة للمجر فإن رسملة عقود الإيجار يترتب عليها إظهار القيمة الحالية لدفعات الإيجار المنتظر تحصيلها في المستقبل ضمن الأصول الموجودة بدلا من الأصل الثابت؛
- إظهار الفوائد المترتبة عن عقد الإيجار في دفاتر المؤجر، وتخصيصها على فترات مختلفة مما يؤدي إلى إيضاح أفضل بالنسبة للأصول والإيرادات ويساعد في تخطيط التدفق النقدي المستقبلي.

2.3.4. أنواع التمويل بالاعتماد الإيجاري

يمكننا تقسيم عملية التمويل بالاستئجار وفقا لمعايير مختلفة كطبيعة الأصل محل الاستئجار أو الخدمات الملحقه بهذا النوع من العقود والشروط المترتبة عن ذلك، وعموما يمكننا التمييز بين أربعة أنواع رئيسية للتمويل بالاستئجار هي: (زغيب، 2005، الصفحات 6-7)
- استئجار الخدمة (التشغيلي): يتسم هذا النوع من العقود بانتفاع المؤسسة المستأجرة من الأصل المؤجر وعلاوة على ذلك فهي تنتفع بخدمات الصيانة التي تؤخذ تكلفتها في الحساب عند تقدير الإيجار، بينما تتحمل المنشأة المستأجرة أقساط الإيجار وتكلفة تشغيله. ومن مميزات هذا النوع من التأجير أن دفعات الإيجار لا تكفي لتغطية التكلفة الكلية للأصل، وسبب ذلك أن عقد الإيجاري لا يمتد لنهاية العمر الافتراضي للأصل؛

- الاستئجار المالي: يتضمن عقد الاستئجار المالي حق انتفاع المؤسسة المستأجرة بالأصل، غير أن المؤجر لا يقدم خدمة الصيانة. ويمتد هذا العقد إلى نهاية العمر الافتراضي للأصل، لذلك فإن أقساط الإيجار تكون كافية لتغطية التكلفة الكلية للأصل المؤجر، كما أنه لا يحتوي على بنود للإلغاء، ويختص هذا النوع من العقود عادة بالأصول الجديدة؛

- البيع وإعادة الاستئجار: هناك من يعتبره نوعا خاصا من الاستئجار المالي، ويتعلق الأمر هنا بشكل خاص من التمويل يسمح لمؤسسة مالكة لعقارات ذات الاستعمال المني بالتنازل عنها لشركة تمويل بالاستئجار، بهدف الحصول منها عن قرض للإيجار يسمح لها بالاحتفاظ باستعمال هذه العقارات. وبفضل هذا النوع من العمليات، فإن المؤسسات التي تملك عقارات هامة يمكن لها أن تحصل على موارد مالية لاستثمارها في مشاريع صناعية وتجارية أكثر مردودية، أو تصحيح وضعية مالية حرجة تحسن من موقف السيولة. ومثال ذلك مؤسسات كبيرة تنازلت عن مقراتها الاجتماعية واستفادت من موارد مالية هامة نتجت عن ذلك؛

- التأجير الرفعي: يتدخل في هذا النوع من العقود ثلاثة أطراف وليس طرفان، كما هو الشأن بالنسبة للأنواع الأخرى من العقود، المؤجر، المستأجر، والمقرض. ويرتبط التأجير الرفعي بالأصول

المرتفعة القيمة، ويمكن للمؤجر أيضا خصم أقساط الإهلاك بغرض حساب الضريبة، لكن وضعه يختلف عن الحالات السابقة، ف شراء الأصل يمول جزئيا من حقوق الملكية والباقي من الأموال المقترضة، ولزيد من الضمان يوقع كل من المؤجر والمستأجر على عقد القرض.

5. خلاصة

لقد كرس القائمون على المشروعات الإنتاجية والوحدات الاقتصادية على جلب الوسائل التي تخفف عن المشروع أعباء التمويل وذلك بالشراء مع دفع الثمن على أقساط أو تأجيل أداء الثمن كليا أو جزئيا لكن جل هذه الصور تبقي معرضة لمخاطر قد توقف المشتري عن الأداء. ومع هذه الصعوبات ابتدع الفكر التمويلي، والفكر القانوني طريقة مستحدثة للتمويل عن غير رأس المال وهو التأجير التمويلي أو التمويل الإيجاري.

فقد شهد قيام العديد من المؤسسات المالية التي تقدم تمويلات على شكل اعتماد إيجاري، و قيام العديد من البنوك التجارية بفتح فروع متخصصة في الاعتماد الإيجاري، وهذا بالموازاة مع إقبال متزايد من طرف المستثمرين، وخاصة أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة منهم، على هذه التقنية. وقد وقف في بحث هذا على أهم الجهات المتعاملة في سوق القرض الإيجاري وأهم خصائصه والدور الذي يمكن أن يعبه في تمويل المؤسسات.

ومن أهم النتائج المتوصل إليها:

- لا يفرض المؤجر على المستأجر ضمان كباقي التمويلات الأخرى لأنه يعرف أن ملكية الأصل آية المشروع؛
- تقنية التمويل الإيجاري تبقى غير معروفة وقليلة الاستعمال مقارنة بباقي طرق تمويل أخرى؛
- مستوى التنمية الاقتصادية يتحسن كلما زادت حجم تمويلات واختلفت مصادرها؛
- التمويل الإيجاري يعتبر أداة فعالة لتمويل برامج والمشاريع التي تسهم في تحسين مستوى التنمية الاقتصادية.

ومن أهم التوصيات:

- يجب إعادة النظر في الاعتماد الإيجاري وخصائصه الأصلية؛
- القيام بحملات لتوعية الأفراد بأهمية التمويل الإيجاري؛
- تشجيع على فتح شركات مع مؤسسات مالية كبيرة في ما يخص الاعتماد الإيجاري؛
- ضرورة خلق فرص استثمارية متنوعة بفضل التمويل الإيجاري لنهوض بمستوى التنمية الاقتصادية.

6. قائمة المراجع

- احمد توفيق بارود. (2011). معوقات تطبيق نظام التأجير التمويلي كأداة لتمويل المشروعات الاقتصادية- دراسة تطبيقية على المؤسسات المالية غير المصرفية العاملة في فلسطين. *رألة ماجستير في العلوم الإسلامية، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، فلسطين* ، 27-29.
- جميلة معلم. (2016-2017). تجارب التنمية في الدول المغاربية والاستراتيجيات البديلة- دراسة مقارنة بين الجزائر والمغرب. *أطروحة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة باتنة 1، الجزائر* ، 16.
- خالد طالب. (2010-2011). دور القرض الإيجاري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة- دراسة حالة الجزائر. *رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قسنطينة، الجزائر* ، 85.
- سمير هربان. (2014-2015). صيغ وأساليب التمويل بالمشاركة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتحقيق التنمية المستدامة- دراسة حالة مجموعة البنك الإسلامي للتنمية. *رسالة ماجستير في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة سطيف، الجزائر* ، 38-39.
- عزوز مناصرة. (2016). التمويل بالاعتماد الإيجاري في مصرف الإسلام – الجزائر رؤية اقتصادية قانونية فقهية. *مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، العدد السابع، الجزائر* ، 193.
- عماد بوقلاشي. (2014). الاعتماد الإيجاري كبديل مستحدث لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر. *المجلة الجزائرية للعلوم والسياسات الاقتصادية، العدد 05* ، 309.
- فضيلة زواوي. (2008-2009). تمويل المؤسسة وفق الميكانيزمات الجديدة في الجزائر- دراسة حالة مؤسسة سونلغاز. *رسالة ماجستير في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة بومرداس، الجزائر* ، 31-32.
- محي الدين حمداني. (2008-2009). حدود التنمية المستدامة في الاستجابة لتحديات الحاضر والمستقبل- دراسة حالة الجزائر. *أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، الجزائر* ، 15.
- معراج هواري، حاج سعيد عمر. (2013). *التمويل التاجيري – المفاهيم والأسس*. الاردن: دار كنوز المعرفة.
- مليلة زغيب. (2005). استخدام قرض الإيجار في تمويل المؤسسات المتوسطة والصغيرة. *مجلة العلم الإنسانية، العدد السابع، الجزائر* ، 6-7.
- نوال جمعون. (2004-2005). دور التمويل المصرفي في التنمية الاقتصادية- حالة الجزائر. *رسالة ماجستير في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، الجزائر* ، 35-37.
- هشام بن عزة. (2011-2012). دور القرض الإيجاري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة- دراسة حالة بنك البركة الجزائري. *رسالة ماجستير في علوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة وهران، الجزائر* ، 99-101.